

## 223141 - هل يجوز له أن يورّي بعدم الذهاب للحج للمصلحة في ذلك ؟

### السؤال

سوف أذهب للحج مع زوجتي هذا العام ، ولكنني أخفي الأمر عن أقاربي ؛ لأنه جرت العادة أن تتم دعوة من سيذهب للحج إلى تناول طعام الغداء والعشاء ، وإعطاءه الهدايا وأنا لا أحب هذه العادة ، ولكن تسرب خبر ذهابي للحج ولكن كلما سألتني أحدهم عن ذلك أجبتهم بأنني عقدت النية ، ولكنني لا أستطيع تأكيد ذهابي للحج من عدمه ، فهل يجوز لي الإجابة بذلك حتى أتجنب دعوات تناول الطعام ؟ وهل يجوز لي رفض الهدايا حيث أن العادة تفرض علي أن أحضر هدية من الحج لكل من أعطاني هدية ، وأنا لا أريد أن أشغل نفسي بشيء غير الحج بالإضافة إلى أنه في حال قبلت الهدايا ولم أحضر الهدايا لهم فسيتكلم أقاربي عني بالسوء ؟

### الإجابة المفصلة

أولاً :

إذا كان في التورية والتعريض بالكلام مصلحة راجحة ، أو دعت إليه حاجة فلا بأس به ، فإن لم تدع إليه مصلحة ولا حاجة : فهو منهي عنه . انظر جواب السؤال رقم : (27261)

ثانياً :

لا بأس بقبول الهدية ، وكافاً المهدى عليها، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها . انظر جواب السؤال رقم : (34640)

وإذا كان المهدي إنما يريد مقابل هديته ، فلا حرج على المهدي إليه إن ردّ تلك الهدية ، لأنه ليس المقصود بها التبرع والتودد ، وإنما المقصود بها المعاوضة . ولا يجوز أن يلزم الإنسان بمعاوضة لم يرض بها .

قال الشيخ عليش المالكي رحمه الله :

” سئل الشيخ عليُّ الأجهوريُّ عمَّا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ

أَنَّهُمْ يَهَادُونَ بَعْضَهُمْ وَيَمْتَنِعُ الْمُهْدَى لَهُ مِنْ رَدِّ

الْإِنَاءِ فَارِعًا وَيُرْسِلُهُ بِشَيْءٍ ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ حَصَلَ

فِي نَفْسِ الْمُهْدِي شَيْءٌ فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ أَمْ يُمْتَنَعُ ذَلِكَ ؟

فَأَجَابَ :

قَالَ فِي الْمَدْحَلِ فِي آخِرِ فَضْلِ آدَابِ الْأَكْلِ : وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ

يَتَحَفَّظُ مِنْ هَذِهِ الْعَادَةِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي أُحْدِثَتْ ، وَهُوَ  
أَنْ يُهْدِيَ أَحَدَ الْأَقَارِبِ أَوْ الْجِيرَانِ طَعَامًا فَلَا يُمَكِّنُ  
الْمُهْدِي إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّ الْوَعَاءَ فَارِعًا ، وَإِنْ رَدَّهُ فَارِعًا  
وَجَدَ عَلَى فَاعِلٍ ذَلِكَ وَكَانَ سَبَبًا لِتَرْكِ الْمُهَادَاةِ بَيْنَهُمَا ،  
وَلِسَانُ الْعِلْمِ يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ؛ لِأَنَّهُ يَدْخُلُهُ بَيْعُ  
الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ غَيْرَ يَدٍ بِيَدٍ ، وَيَدْخُلُهُ أَيْضًا بَيْعُ  
الطَّعَامِ بِالطَّعَامِ مُتَّفَاضِلًا ، وَيَدْخُلُهُ الْجَهَالَةُ .  
فَإِنْ قِيلَ : لَيْسَ هَذَا مِنْ بَابِ الْبَيْعَاتِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ  
الْهَدَايَا وَقَدْ سُومِحَ فِيهَا .

فَالْجَوَابُ : هُوَ مُسَلَّمٌ لَوْ مَشَوْا فِيهِ عَلَى مُفْتَضَى الْهَدَايَا  
السَّرْعِيَّةِ لَكِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ ضِدَّ ذَلِكَ لِطَلْبِهِمُ الْعِوَضَ ،  
فَإِنَّ الدَّافِعَ يَتَشَوَّفُ لَهُ وَالْمَدْفُوعُ إِلَيْهِ يَحْرِصُ عَلَى  
الْمُكَافَاةِ ، فَحَرَجَ بِالْمُشَاحَّةِ مِنْ بَابِ الْهَدَايَا إِلَى بَابِ  
الْبَيْعَاتِ ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَيُعْتَبَرُ فِيهِ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ  
“ .

انتهى من “فتح العلي المالك” (283 /2) .

وبناء على هذا ؛ فلا حرج عليك إذا استعملت المعاريض حتى ترفع عن نفسك هذا الحرج  
والمشقة .

وإن استطعت أن تأخذ معك بعض الهدايا الخفيفة لأقاربك وأصدقائك فهو تصرف حسن ،  
والهدايا من أسباب جلب المحبة بين المسلمين وزيادتها ، ولهذا قال النبي صلى الله  
عليه وسلم : ( تَهَادَوْا تَحَابُّوا ) . رواه البخاري في “الأدب المفرد” وقال ابن

حجر : إسناده حسن ، وحسنه

الألباني في “صحيح الأدب المفرد” (463) .

والله تعالى أعلم .